

قرار رقم (٢٧١) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٤/ ٢

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة علي

التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية .

وعلي محضر اجتماع لجنة قيد أصحاب المهن والعاملين في مجال التأمين المعقودة بتاريخ

٢٠١٣/٣/١٠

" ق ر ر "

مادة أولى : يعاد قيد أسمى خبيرى المعاينة وتقدير الاضرار الاتى ذكرهما فيما بعد بالسجل المعد لهذا

الغرض بالهيئة برقم قيدهم السابق وفي التخصص الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة

ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الرقم	اسم الخبير	فرع التخصص
١	١١٥٣	لواء بالمعاش / عادل عبد العزيز محمود جمعه	تأمين الحريق .
٢	١٢٩٦	مهندس زراعى / وليد اسماعيل البهنساوى	تأمين النقل .

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

أشرف الشرقاوى



٤٦٠٧٦